



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم (26) لسنة 2021 م

بشأن تشكيل لجنة وزارية للقيام بزيارة ميدانية لمدينة مرزق
وتقرير بعض الأحكام



مجلس الوزراء/

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ (17/ ديسمبر/ 2015 م).
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر/ 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس / 2021 م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثاني لسنة 2021 م.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (576) المؤرخ في 03/04/2021 م.

ق ر ر

مادة (1)

يكلف السيد / حسين عطية القطراني ، نائب رئيس مجلس الوزراء ، بتولي مهام المصالحة الوطنية بين أهالي مدينة مرزق لحفظ الإستقرار والسلم الإجتماعي .

مادة (2)

تشكل لجنة وزارية برئاسة السيد / رمضان أحمد أبوجناح ، نائب رئيس مجلس الوزراء ، وعضوية الآتي ذكرهم :

1. السيد / وزير الصحة
2. السيد / وزير المواصـلات
3. السيد / وزير التربية والتعليم
4. السيد / وزير النفط والغاز
5. السيد / وزير الداخلية
6. السيد / وزير الرياضة

ويكون السيد / عمر الزروق علي نيني ، الموظف بديوان مجلس الوزراء مقررا للجنة.

مادة (3)

تكون مهمة اللجنة المشكلة بالمادة السابقة من هذا القرار القيام بزيارة ميدانية لمدينة مرزق للوقوف على المشاكل والصعوبات التي يعاني منها أهالي المدينة ، وإيجاد الحلول اللازمة لها .



حكومة الوحدة الوطنية
+°100°E+ +°0C0!+ +°N٧°0°!+
agasu nduronnu numii-ī
Government of National Unity

مادة (4)


للجنة في سبيل تحقيق أهدافها الحق في اتخاذ أية إجراءات تنفيذية من شأنها رفع المعاناة عن المواطنين بالمدينة، وعرضها على رئيس مجلس الوزراء للإعتماد.

مادة (5)

على كافة الجهات التعاون مع اللجنة وتسهيل أدائها لمهامها، بما في ذلك تزويدها بالمعلومات والوثائق والمستندات التي تتعلق بطبيعة عملها.

مادة (6)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


مجلس الوزراء



صدر بتاريخ 22 نيسان 1442 هجرى
الموافق: 15 / 4 / 2021 ميلادي
عبد الشيباني... القانونية